حول ارث الارض

سماحة المرجع الديني الشيخ جواد الخالصي (دام ظله) السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..
توفي والدي فاقتسمنا الإرث، واشتريت بقسم من حصتي قطعة أرض في بلدي لعليّ أعمرها وأسكنها، ومضى عليها سنوات بدون فائدة فقررت بيعها، فهل يجب علي دفع خمس الفرق بين ثمن شراء القطعة وبيعها، أم لا (لأنها من الإرث). علماً بأني لم أنتفع بالأرض طيلة هذه المدة؟
عبد الاله محمد مهدي

بسم الله الرحمن الرحيم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. لا يجب ذلك كما ورد في مفروض السؤال، والله اعلم. الراجي؛ جواد الخالصي 22 ذو القعدة 1444هـ 11 حزيران 2023م